

العدالة (Justice)



العدالة (لغة):

يُعرف مصطلح العدالة في إطاره اللغوي على أساس ما يتضمن من معنى: "الاستواء أو الاستقامة أو هما معاً" [1].

وقال ابن منظور "العدل: ما قام في النفوس أنَّهُ مستقيم، وهو ضد الجور. والعدل: هو الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم.

والعدالة وصف بالمصدر معناه ذو عدل. وتعديل الشهود: أن تقول أنهم عدول، وعدل الحكم، أقامه، وعدل الرجل: زكاه" [2].

العدالة (اصطلاحاً):

اختلف الفقهاء والمحدثون في تحديد مفهوم (العدالة)، وكذا اختلفوا في كون (العدالة) هل هي شرط لازم في راوي الحديث حتى تُقبل روايته أم لا؟ واختلافهم من حيث المفهوم يتركز حول نقطتين:

1- في أن العدالة هل هي مَلَكة (أي كَوْنُها هيئة نفسانية راسخة في النفس تبعث على ملازمة التقوى) أم إنها عبارة عن (الاستقامة في جادة الشرع بداعي الخوف من الله أو رجاء الثواب بفعل الواجبات وترك المحرمات) وإن لم يكن ذلك عن ملكة، فهذان تعريفان للعدالة.

2- والاختلاف الآخر من حيث سعة مفهوم العدالة وضيقه باعتبار أنَّهُ هل يدخل في تعريف العدالة (لزوم ترك ما يخالف المروءة) [3] أو أنها لا تدخل ضمن مفهوم العدالة؟

فقد ذهب إلى تعريف (العدالة) بالملكة مع اشتراط عدم مخالفة المروّة جمعٌ من الفقهاء والمحدثين كالحافظ ابن حجر[4] والعَلّامة الآمدي[5] والشهيد الثاني[6] والعَلّامة المامقاني[7] وغيرهم.

وذهب آخرون إلى عدم كون (العدالة) مَلَكَة ولم يشترطوا فيها عدم مخالفة المروّة كالفقيه الأصولي السرخسي[8] والمحقق الخوئي[9] وغيرهم.

الهوامش:

- [1]- رسائل فقهية، الشيخ مرتضى الأنصاري، مجلد 23، ص5، 1414هـ، نشر مؤسسة الكلام - إيران.
- [2]- لسان العرب لابن منظور، ج11، ص432، مادة عدل، ط6، 1417هـ، دار صادر - بيروت.
- [3]- المروّة: عدم ارتكاب ما يخالف العادة المتعارفة وما يُعَدّ عيْباً لدى الناس وإن لم يكن محرماً شرعاً في نفسه.
- [4]- نزهة النظر، ابن حجر العسقلاني، ص25، 2004م، مكتبة أولاد الشيخ للتراث - مصر.
- [5]- الإحكام في أصول الأحكام، علي بن أبي علي الآمدي، ج1، ص308، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1405هـ.
- [6]- الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية، الشهيد الثاني، ج1، ص316، ط3، 1427هـ، نشر مجمع الفكر الإسلامي - إيران.
- [7]- مقياس الهداية في علم الدراية، عبدالمامقاني، ج2، ص32، ط1، 1411هـ، مؤسسة آل البيت - عليهم السلام - لتحقيق التراث - إيران.
- [8]- أصول السرخسي، أبي بكر محمد بن أحمد السرخسي، ج1، ص350، دار المعرفة - بيروت.
- [9]- موسوعة الإمام الخوئي، ج1، ص215، ط3، 1428هـ، نشر: مؤسسة إحياء آثار الإمام الخوئي - إيران.

المصدر: كتاب عدالة الصحافة في الميزان